

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

ويعطى مواليتهم قيمة أثمانهم من بيت مال المسلمين». [966] الفرع الثاني ما جاء في الحثّ على الرفق بالأسير وإطعامه عن طريق أهل السنّة: (825) سنن أبي داود: عن أبي هريرة: بعث رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل نجد، فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال سيّد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» قال: عندي - يا محمّد - خير، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتّى إذا كان الغدّ، ثمّ قال له: «ما عندك يا ثمامة؟ فأعاد مثل هذا الكلام، فتركه حتّى كان بعد الغدّ، فذكر مثل هذا، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أطلقوا ثمامة»، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل فيه، ثمّ دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أن محمّدًا عبده ورسوله... [967] (826) سنن أبي داود: عن محمّد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال لأسارى بدر: «لو كان مطعم بن عدي حيًّا ثمّ كلامني في هؤلاء النتنى، لأطلقتهم له». [968] (827) جامع البيان: عن قتادة، قوله: (ويطعمون الطعام على حبّه مسكينًا ويتيمًا